تحالفا وجعل بينهما ومن حلف على فعل
نفسه حلف على البت والقطع ومن حلف
على فعل غيره فإن كان إثباتا حلف
على البت والقطع وإن كان نفيا حلف
على نفي العلم فصل ولا تقبل الشهادة
إلا ممن اجتمعت فيه خمس خصال
الإسلام والبلوغ والعقل والحرية والعدالة
وللعدالة خمس شرائط أن يكون مجتنبا
للكبائر غير مصر على القليل من الصغائر
سليم السريرة مأمونا عند الغضب

محافظ

٤٢

## كتاب العتق

ويصح العتق من كل مالك جائز التصرف
في ملكه ويقع العتق بصريح العتق والتحرير
والكناية مع النية فإذا عتق بعض عبد
عتق جميعه وإن أعتق شركاء له في عبد
وهو موسر سرى العتق إلى باقيه وكان
عليه قيمة نصيب شريكه ومن ملك
واحدا من والديه أو مولوديه عتق
عليه فصل والولاء من حقوق العتق
وحكمه حكم التعصيب عند عدمه
وينتقل عن المعتق إلى الذكور من عصبته

Copyright © King Saud University